الأمم المتحدة

A/HRC/WG.6/8/GRD/1

الجمعية العامة

Distr.: General
19 April 2010
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة الثامنة
جنيف، ٣-١٤ أيار/مايو ٢٠١٠

تقرير وطني مقدم وفقاً للفقرة ١٥(أ) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥*

غرينادا

* لم تُحرَّر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة التحريرية في الأمم المتحدة.

(A) GE.10-13040 070510 100510

الرجاء إعادة الاستعمال

المحتويات

		الفقـــرات	الصفحة
أولاً –	الاستعراض العام والمنهجية	١-٥	٣
ثانياً –	معلومات أساسية عن البلد	٦-١٠	٣
ثالثاً –	دستور غرينادا	١١-١٥	٤
رابعاً –	التشريعات	١٦-١٨	٥
خامساً –	المعاهدات المتعددة الأطراف	١٩	٧
سادساً –	السلطة التنفيذية	٢٠-٢٢	٨
سابعاً –	السلطة القضائية	٢٣-٢٦	٨
ثامناً –	تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها	٢٧-٢٩	٩
تاسعاً –	الحقوق الاجتماعية والاقتصادية	٣٠-٤٠	٩
	ألف– الأسرة والطفل	٣٢	١٠
	باء – الأشخاص ذوو الإعاقة	٣٣	١٠
	جيم– المرأة	٣٤-٣٥	١١
	دال – التعليم	٣٦-٣٨	١١
	هاء – حقوق العمال	٣٩-٤٠	١١
عاشراً –	الأولويات والالتزامات الوطنية الأساسية	٤١-٥١	١٢
	ألف– الحوكمة الرشيدة	٤٢-٤٣	١٢
	باء – منع الجريمة وتوفير خدمات الشرطة للمجتمعات المحلية	٤٤-٤٥	١٣
	جيم– التعليم وتنمية الموارد البشرية	٤٦-٤٧	١٣
	دال – الصحة	٤٨-٥٠	١٣
	هاء – الإسكان	٥١	١٤
حادي عشر –	أفضل الممارسات والإنجازات	٥٢-٥٨	١٤
ثاني عشر –	التحديات والعوائق	٥٩-٦٠	١٦
ثالث عشر –	توقعات الدولة	٦١-٦٥	١٦

أولاً – الاستعراض العام والمنهجية

١- أعدت تقرير غرينادا الوطني للاستعراض الدوري الشامل لجنة خاصة من أصحاب المصلحة تضم ممثلي الحكومة ومجلس النقابات (وهو هيئة شاملة لجميع النقابات) والمنظمات غير الحكومية ومحفل الكنائس ولجنة حقوق الإنسان المحلية التي أنشأتها حكومة غرينادا. وفوض مجلس الحكومة وزارتي الخارجية والشؤون القانونية كهيئتين مسؤولتين عن تنسيق المشاورات وإعداد التقرير النهائي.

٢- وستتواصل المشاورات مع الوزارات الحكومية ذات الصلة، والوكالات الاجتماعية، والنقابات، والمنظمات غير الحكومية، طيلة فترة تحضير غرينادا للمرحلة التفاعلية للاستعراض الدوري الشامل.

٣- وقد أُعِدَّ هذا التقرير الوطني وفقاً للمبادئ التوجيهية العامة لإعداد المعلومات في إطار الاستعراض الدوري الشامل، الوارد في المقرر ١٠٢/٦، بصيغتها التي عممها مجلس حقوق الإنسان.

٤- والقصد من هذا التقرير وصف إطار وحالة وفاء غرينادا بتعهدها والتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان.

٥- ويبرز التقرير معلومات أساسية عن غرينادا ودستورها ونظام حكمها وجهازها القضائي وقوانينها المحلية والمعاهدات والاتفاقيات التي صدقت عليها الحكومة وحماية حقوق الإنسان والأولويات الوطنية وإنجازات الدولة وتحدياتها وعوائقها وتوقعاتها ضمن الإطار العام للوفاء بالالتزامات الدولية وتلبية مطالب شعبها.

ثانياً – معلومات أساسية عن البلد

٦- تقع دولة غرينادا في أقصى جنوب سلسلة الجزر الكاريبية، وهي تتألف من ثلاث جزر هي غرينادا وكارياكو وبيتيت – مارتينيك. ويقارب عدد سكانها ١٠٠ ٠٠٠ نسمة وتبلغ مساحتها نحو ٨٨ ٠٠٠ هكتار. وقد حصل البلد على الاستقلال في ٧ شباط/ فبراير ١٩٧٤ من المملكة المتحدة ويأخذ بنظام حكم ديمقراطي برلماني ذي مجلس تشريعي من غرفتين.

٧- وتحقق الاستقلال في خضم اضطراب كبير في أوساط السكان نجم عن انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان شملت اعتداءات بدنية على المواطنين وحوادث قتل مبهمة وممارسة القمع والعنف ضد المنتمين إلى المعسكر المعارِض لحكومة صاحبة الجلالة. وأدى هذا الوضع إلى بروز حركة شعبوية وضعت كثيراً من القضايا الوطنية في المقدمة بقصد تغيير الأوضاع

الاجتماعية القائمة. وأسفر جانب كبير من هذه الجهود عن عمليات قمع قامت بها عصابات كانت ترعاها الحكومة أدت إلى انتهاك حقوق المواطنين بشكل اعتيادي.

٨- وأتيح تحقيق بعض الإنجازات الرئيسية في ظل نشوء حركة ثورية في عام ١٩٧٩ استمرت حتى تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٣ وحظيت بموافقة شعبية ضمنية ودعم شعبي حقيقي في وقت لاحق. غير أنه ينبغي الإشارة إلى أنه على الرغم من تحققه من خطوات رئيسية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلد، فقد وقعت انتهاكات كبيرة للحقوق الشخصية.

٩- ومهَّد تدخل قوة عظمى وحلفاء إقليميين في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٣ السبيل لعودة العملية الديمقراطية وإعادة العمل بالدستور الذي عُلِّق في عهد الحكومة الثورية. وأرسى هذا الأساسَ لإجراء انتخابات عامة في عام ١٩٨٦. وأفضت تلك الانتخابات إلى تشكيل حزب سياسي جديد نشأ نتيجة لاندماج ثلاثة أحزاب منفصلة تتألف منها الحكومة. وخلال هذه الفترة، تزايد الوعي العام بقيمة حقوق الإنسان وأهميتها وبضرورة حمايتها وكفالتها. وبعد انتخابات عام ١٩٨٦، جرت خمسة انتخابات عامة.

١٠- وفي تموز/يوليه ٢٠٠٨، قاد معالي السيد تيلمان توماس حزب المؤتمر الديمقراطي الوطني وفاز بأحد عشر (١١) مقعداً من أصل خمسة عشر في انتخابات حرة ونزيهة بوجه عام وعُيِّن بالتالي رئيساً للوزراء. وتتمثل رسالة الإدارة الجديدة في إرساء الحكم الرشيد والمساءلة وسيادة القانون.

ثالثاً - دستور غرينادا

١١- دستور غرينادا الذي دخل حيز النفاذ في عام ١٩٧٤ هو قانونها الأسمى، وتسود أحكامه بمقتضاه إذا تعارض معه أي قانون آخر ويلغى ذلك القانون في حدود تعارضه معه.

١٢- وترد المبادئ التوجيهية الأساسية للدستور الغرينادي في ديباجته التي تشمل، ضمن أشياء أخرى، ما يلي:

'١' أن غرينادا تؤمن إيماناً راسخاً بكرامة القيم الإنسانية وبأن كل البشر يهبهم الخالق حقوقاً متساوية وغير قابلة للتصرف، ويهبهم العقل والوجدان، وتؤمن بأن الحقوق والواجبات متلازمة في كل نشاط بشري اجتماعي وسياسي، وبأنه بينما تعلي الحقوق من حرية الأفراد، فإن الواجبات تعد تعبيراً عن الكرامة التي تمنحها هذه الحرية.

'٢' أن شعب غرينادا يحترم سيادة القانون: وبما أن السلوك الأخلاقي يشكل أنبل ثمرة لثقافته وإرثه التعددي، فإنه يرى أنه حريٌ بكل شخص أن يعلي دائماً من مكانة هذا السلوك.

'٣' أن الشعب أيضاً يكرر تأكيد التزامه بالمثل الأعلى المتمثل في تمتع الأشخاص الأحرار بحياة خالية من الخوف، الأمر الذي يمكن أن يتحقق على أفضل وجه إن وُفِّرت ظروف يمكن فيها لكل شخص أن يتمتع بحقوقه الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والمدنية والثقافية.

١٣- وانطلاقاً مما ورد أعلاه من معلومات أساسية، ينص الدستور على أحكام كافية لحماية الحقوق والحريات الأساسية، وحماية الحق في الحياة وحماية الحق في الحرية الشخصية، والحماية من الاسترقاق والسخرة، والحماية من المعاملة اللاإنسانية، والحماية من تجريد الممتلكات، والحماية من التفتيش أو الاقتحام التعسفيين، وحماية حرية الوجدان، وحماية حرية التعبير، وحماية حرية التجمع وتكوين الجمعيات، وحماية حرية التنقل، والحماية من التمييز على أسس العِرق أو الأصل أو الآراء السياسية أو اللون أو المعتقد وما إلى ذلك، وحماية الحق في المحاكمة العادلة وافتراض البراءة.

١٤- وإلى جانب النص على الحقوق السالفة الذكر، ينص الدستور أيضاً على أنه يجوز لأي شخص يدَّعي بأن أي حكم من أحكام هذا الدستور قد انتُهِك أن يطلب من المحكمة العليا إنفاذ حقه.

١٥- ويدرج الدستور كذلك أحكاماً تتعلق بجوانب أخرى من عمل الحكومة وكيانات من قبيل لجنة الخدمات القضائية والقانونية، ولجنة الخدمات العامة ومجلس الطعون المعني بالخدمة العامة ويمنح لهذه الكيانات صلاحية مراقبة أداء الموظفين العموميين وعملية توظيفهم وتعيينهم وترقيتهم وتأديبهم بما يكفل تعزيز حقوق الإنسان للمواطنين.

رابعاً - التشريعات

١٦- برلمان غرينادا هو الهيئة المسؤولة عن سن القوانين اللازمة لإقرار السلم والنظام والأمن والحكم الصالح في البلد. ويتألف برلمان غرينادا من صاحبة الجلالة ملكة إنكلترا، يمثلها الحاكم العام، ومجلس للشيوخ ومجلس للنواب. ويتألف مجلس الشيوخ من ثلاثة عشر عضواً يعيِّنهم الحاكم العام. ويعيِّن سبعة منهم بالتشاور مع رئيس الوزراء وثلاثة بالتشاور مع زعيم المعارضة وثلاثة بالتشاور مع رئيس الوزراء بعد أن يستشير رئيس الوزراء المنظمات أو مجموعات المصالح التي يرى أنه ينبغي أن تكون ممثَّلة في مجلس الشيوخ.

١٧- ويتألف مجلس النواب من خمسة عشر عضواً منتخباً، ويوازي عددهم عدد الدوائر الانتخابية المنشأة في غرينادا.

١٨- وعلى مر السنين، سن البرلمان قوانين محلية لتنظيم شؤون الشعب وتعزيز رفاهه الاجتماعي والاقتصادي بوجه عام. وتشمل هذه القوانين على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

(أ) قانون التبني، الفصل ٣؛

(ب) قانون (التعويض) عن المحاصيل الزراعية، الفصل ٥؛

(ج) قانون حماية الصناعات الزراعية، الفصل ٧؛

(د) قانون حيازة الأجانب للأراضي، الفصل ١٣؛

(ه) قانون مراجعة الحسابات لعام ٢٠٠٧؛

(و) قانون الصيرفة لعام ٢٠٠٥؛

(ز) قانون سندات البيع، الفصل ٣٢؛

(ح) قانون الجنسية، الفصل ٥٤؛

(ط) قانون حماية الطفل لعام ١٩٩٨؛

(ي) قانون الشركات لعام ١٩٩٤؛

(ك) قانون الإجراءات الجنائية، الفصل ٧٧؛

(ل) قانون إجراءات مقاضاة الدولة، الفصل ٧٤؛

(م) قانون الجمارك لعام ١٩٦٠؛

(ن) قانون سجل الأراضي وعقود الملكية، الفصل ٧٩؛

(س) قانون مكافحة العنف العائلي لعام ٢٠٠١؛

(ع) قانون الإجراءات المختصرة لمواجهة العنف العائلي؛

(ف) قانون التعليم لعام ٢٠٠٢؛

(ص) قانون العمل لعام ١٩٩٩؛

(ق) قانون الأدلة، الفصل ٩٢؛

(ر) قانون تبادل المعلومات لعام ٢٠٠٣؛

(ش) قانون وحدة الاستخبارات المالية لعام ٢٠٠٣؛

(ت) قانون الأغذية والعقاقير، الفصل ١١٠؛

(ث) قانون مجلس غرينادا للأغذية والتغذية لعام ١٩٨٠؛

(خ) قانون حيازة الأراضي، الفصل ١٥٩؛

(ذ) قانون تقادم الدعاوى، الفصل ١٧٣؛

(ظ) قانون قضاة الصلح، الفصل ١٧٧؛

(أأ) قانون (منع) غسل الأموال لعام ١٩٩٩؛

(ب ب) قانون عام ٢٠٠١ المتعلق بالمساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الجنائية؛

(ج ج) قانون أمين المظالم لعام ٢٠٠٧؛

(د د) قانون التخطيط العمراني والتنمية لعام ٢٠٠٢؛

(هـ هـ) قانون منع الفساد لعام ٢٠٠٧؛

(و و) القانون المتعلق بتمثيل الشعب لعام ١٩٩٣؛

(ز ز) القانون المتعلق بوضع الطفل لعام ١٩٩١؛

(ح ح) قانون الإرهاب لعام ٢٠٠٣؛

(ط ط) قانون تعويض العمال، الفصل ٣٤٣.

خامساً – المعاهدات المتعددة الأطراف

١٩- بالإضافة إلى القوانين المحلية الرامية إلى تنظيم وتعزيز حقوق الإنسان للمواطنين، ثمة قوانين متعددة الأطراف تشمل المعاهدات والاتفاقيات والصكوك التي صدقت عليها حكومة غرينادا. ومن الأمثلة عليها ما يلي:

(أ) الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري؛

(ب) العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛

(ج) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛

(د) اتفاقية حقوق الطفل؛

(هـ) اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية؛

(و) اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار؛

(ز) اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة؛

(ح) الاتفاقية الدولية لمناهضة أخذ الرهائن؛

(ط) معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية؛

(ي) اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام؛

(ك) اتفاقية التنوع البيولوجي؛

(ل) اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون؛

(م) بروتوكول مونتريال المتعلق بالمواد المستنفدة للأوزون؛

(ن) اتفاقية البلدان الأمريكية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية؛

(س) ميثاق منظمة الدول الأمريكية؛

(ع) اتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة الإرهاب؛

(ف) صكوك القانون الإنساني الدولي؛

(ص) اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة؛

(ق) اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛

(ر) الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالعمل.

سادساً – السلطة التنفيذية

٢٠- السلطة التنفيذية في غرينادا موكولة لصاحبة الجلالة. ويمارسها باسمها الحاكم العام إما بشكل مباشر أو من خلال موظفين تابعين له. وفي هذا الصدد، يقوم الحاكم العام، بالتشاور مع مجلس النواب، بتعيين رئيس الوزراء الذي يرى الحاكم العام أنه يحظى بتأييد أغلبية أعضاء المجلس، بينما يعين الحاكم العام الوزراء الآخرين بالتشاور مع رئيس الوزراء.

٢١- وبوجه عام، توكَل الإدارة العامة لحكومة غرينادا ومراقبتها إلى الجهاز التنفيذي المسؤول جماعياً أمام البرلمان.

٢٢- ويرأس السلطة التنفيذية رئيس الوزراء، ويسيِّرها مجلس الوزراء الذي يعينه الحاكم العام بالتشاور مع رئيس الوزراء. ومجلس الوزراء هو الجهاز الرئيسي لتنفيذ السياسات بتوجيه عام ومراقبة من الحكومة.

سابعاً – السلطة القضائية

٢٣- تشكل السلطة القضائية في غرينادا جزءاً من النظام القانوني لمنطقة شرقي البحر الكاريبي. وينص دستور غرينادا وقانونها على مبدأ استقلال القضاء وتراعي الحكومة استقلاله من حيث الممارسة.

٢٤- ويتألف النظام القانوني لمنطقة شرقي البحر الكاريبي من ثلاثة قضاة مقيمين ينظرون في القضايا في المحكمة العليا، ويرأس محكمة الاستئناف قاضي القضاة ويساعده قاضيان آخران. ويتنقل هؤلاء الخبراء القانونيون البارزون الذين ينتمون إلى محكمة الاستئناف بين الدول الأعضاء في النظام القانوني لمنطقة شرقي البحر الكاريبي للاستماع إلى الطعون المقدمة من المواطنين الذين لا يقبلون بقرارات المحاكم العليا في أقاليمهم. وبالإضافة إلى ذلك، يوجد قضاة في محاكم كل مقاطعة من مقاطعات البلد يستمعون يومياً إلى القضايا.

٢٥- وتقع مسؤولية البت في الاستئناف النهائي من محاكم غرينادا على مجلس الملكة الخاص في المملكة المتحدة.

٢٦- وفي ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، أفرجت الحكومة عن الأشخاص السبعة الباقين من أصل "١٧ غرينادياً" أودِعوا السجن بتهمة قتل رئيس الوزراء موريس بيشوب وعشرة مواطنين آخرين في عام ١٩٨٣. واستند قرار الإفراج إلى حكم صدر في عام ٢٠٠٧ عن جلسة لإعادة المحاكمة أمر بها مجلس الملكة الخاص.

ثامناً - تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

٢٧- لقد جرى سن قوانين محلية شتى من قبيل تلك التي أشير إليها في الفقرة ١٧ أعلاه لتنظيم ومعالجة مختلف جوانب حياة المواطنين، وذلك لتعزيز وضمان حقوق الإنسان الفردية. وحيث كانت تلك القوانين غير كافية، جرت أيضاً تعديلات لسد النقص وإصلاح المجتمع.

٢٨- وإلى جانب هذه التشريعات المحلية، تم أيضاً تفعيل بعض المعاهدات والاتفاقيات والصكوك التي صدقت عليها حكومة غرينادا. غير أنه ينبغي الإشارة إلى أن الصكوك الدولية لحقوق الإنسان لا يمكن عموماً الاحتجاج بها مباشرة أمام المحاكم المحلية بل يتعين قبل ذلك أن يسن برلمان غرينادا قوانين محلية لإدماج هذه الصكوك الدولية في النظام القانوني.

٢٩- كما ساهمت أنشطة المنظمات غير الحكومية في تعزيز وإعمال حقوق الإنسان في غرينادا. وتوجد في غرينادا منظمات غير حكومية ومنظمات للمجتمع المدني من قبيل وكالة غرينادا لإرشاد المواطنين ومشاريع الأعمال الصغيرة ومنظمة غرينادا الوطنية للمرأة وائتلاف غرينادا الوطني لحقوق الطفل ووكالة غرينادا لإنقاذ الطفل ونمائه. ويضطلع مجلس النقابات وغيره من الهيئات بدور نشيط في توعية المواطنين بحقوقهم وفي الدعوة إلى إعمالها.

تاسعاً - الحقوق الاجتماعية والاقتصادية

٣٠- تلتزم حكومة غرينادا بتوفير الخدمات الرامية إلى تخفيف وطأة الفقر وتحسين مستوى عيش المعوقين والمعوزين والمحرومين من أفراد المجتمع وبالتالي تعزيز حقوقهم الاجتماعية والاقتصادية. ويولَى قدر كبير من الاهتمام لمسألة إيجاد فرص العمل.

٣١- وبالإضافة إلى ذلك، تم وضع عدد من برامج شبكة الضمان الاجتماعي. ومن بينها ما يلي:

(أ) صندوق مساعدة المحتاجين: لمساعدة الأطفال في المدارس؛

(ب) دفن الفقراء: لمساعدة المحرومين في دفن من يتوفى من أحبابهم؛

(ج) برنامج دعم القطاع المائي: لضمان استفادة كل أسرة معيشية من المياه النقية الصالحة للشرب؛

(د) خدمات الرعاية النهارية: لضمان توفير الرعاية للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين ستة أشهر وثلاث سنوات عندما يكون آباؤهم في العمل؛

(هـ) رعاية المسنين في شكل خدمات رعاية مؤسسية ومجتمعية تُقدَّم لهم؛

(و) برنامج المساعدة العامة: تحويلات نقدية شهرية إلى المسنين والمعوقين والمحرومين؛

(ز) برنامج مقدمي الرعاية المتجولين: يوفر الرعاية في البيوت للمسنين والمعوقين؛

(ح) دار المسنين: شبكة للرعاية المؤسسية للمسنين.

ألف - الأسرة والطفل

٣٢- فضلاً عن تقديم الدعم للأسرة والطفل من خلال برامج شبكة الضمان الاجتماعي، اتخذت الحكومة خطوات لضمان حمايتهما من جميع أشكال الإيذاء. ففي عام ١٩٩٨، سُنَّ قانون حماية الطفل. ويتوخى هذا القانون حماية الطفل من جميع أشكال الإيذاء. وقد أظهرت مراجعته التي جرت مؤخراً ضرورة وجود أحكام تُلزِم بالإبلاغ عن جميع أشكال الإيذاء وإزالة القيود القانونية المتعلقة بالجرائم الجنسية.

باء - الأشخاص ذوو الإعاقة

٣٣- تقدم الحكومة الدعم إلى مجلس غرينادا للمعوقين، وهو المنظمة الرائدة للأشخاص المصابين بإعاقات. وتُقدَّم إعانة مالية شهرية للمساعدة في عمليات أمانته. وبالإضافة إلى ذلك، يُقدَّم الدعم المالي والرعاية الطبية المجانية والسكن. وتختلف هذه الخدمات حسب الاحتياجات الفردية وتوصيات مجلس المعوقين والأخصائيين الاجتماعيين التابعين لوزارة التنمية الاجتماعية.

جيم – المرأة

٣٤- يحمي قانون مكافحة العنف العائلي حق المرأة في الوقاية من جميع أشكال الإيـذاء. وأنشئ مأوى انتقالي للنساء اللاتي يتعرضن للضرب يوفر الإيواء المؤقت لـضحايا العنـف العائلي ولأطفالهن. وتُقدَّم المساعدة من خلال المؤسسة الحكومية ذات الصلة إلى الـضحايا لضمان السكن على مدى أطول لأسرهن.

٣٥- وتعمل الحكومة من أجل تحقيق هدفها بالشراكة مع عدة مؤسسات محلية. ومن بينها دور المسنين ومجلس غرينادا للتبني وبيت الطفولة الوطني وهيئة رفاه الطفل ومركز المـساعدة القانونية ومجلس غرينادا الوطني للمعوقين ومنظمات غير حكومية أخرى وقـوات الـشرطة ومختلف أجهزة السلطة القضائية.

دال – التعليم

٣٦- تلتزم حكومة غرينادا بضمان تكافؤ فرص الحصول على التعليم الجيـد والمناسـب لجميع المواطنين بصرف النظر عن الجنس أو العِرق أو لون البـشرة أو المعتقـد أو الوضـع الاجتماعي والاقتصادي وتسعى إلى تحقيق ذلك من خلال وزارة التعليم. والتعليم الرسمـي إلزامي لجميع الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين خمس سنوات وست عشرة سنة. والتعليم الرسمي مجاني حتى المرحلة الثانوية، ويُقدَّم من خلال شبكة مكونة من أربع وسـبعين (٧٤) مدرسة للتعليم قبل الابتدائي وثماني وخمسين (٥٨) مدرسة ابتدائية واثنتين وعـشرين (٢٢) مدرسة ثانوية. وفي مرحلة التعليم العالي، توفر الكليـة الوطنيـة T.A. Marryshow التدريب الأكاديمي والمهني المتقدم لخريجي المدارس الثانوية. ويجري توسيع هذه الكلية لتقـدم بـرامج إضافية في الفصول التابعة لها في أبرشيتين ريفيتين.

٣٧- وبالإضافة إلى ذلك، أنشئ برنامج للتعليم المستمر للبالغين على صـعيد المجتمعـات المحلية يدرِّس مبادئ القراءة والحساب. ويكفل برنامج وطني للكتب المدرسية تزويد جميـع الأطفال بالكتب المدرسية الأساسية اللازمة لتعزيز فرصهم التعليمية. ومن خلال صـندوق مساعدة المحتاجين الذي تديره وزارة الخدمات الاجتماعية، يُقدَّم دعم إضافي إلى المحتـاجين لضمان بقاء التلاميذ في المدارس.

٣٨- وتُقدَّم خدمات التوجيه في معظـم المـدارس الثانويـة لمـساعدة الطـلاب ذوي الاحتياجات الخاصة.

هاء – حقوق العمال

٣٩- غرينادا عضو في منظمة العمل الدولية وتلتزم التزاماً تاماً بالحرص على أن تـستوفى وتُطبَّق وتُعزَّز معايير العمل الدولية. ولهذا الغرض، صدقت الحكومة على الاتفاقيات الأساسية

لمنظمة العمل الدولية. وهناك اعتراف قوي بمعايير العمل الدولية من قبيل حرية تشكيل النقابات والتفاوض الجماعي وتكافؤ الفرص والمساواة في المعاملة وحماية الأم والقضاء على عمل الأطفال وحماية الأطفال وصغار السن، ويجري إنفاذ هذه المعايير على النحو المناسب. وقد دخلت قوانين محلية لحماية حقوق العمال من قبيل قانون العمل ومدونة العمل حيز النفاذ.

٤٠- وتوجد حركة نقابية نشيطة جداً تضغط وتناضل من أجل الحفاظ على حقوق العمال وامتيازاتهم.

عاشراً - الأولويات والالتزامات الوطنية الأساسية

٤١- تشمل مجالات الأولوية التي حددتها الحكومة الحوكمة الرشيدة، ومنع الجريمة، والتعليم وتنمية الموارد البشرية، والسكن والرعاية الصحية.

ألف - الحوكمة الرشيدة

٤٢- تلتزم حكومة غرينادا بالحوكمة الرشيدة ليس فقط لما تمثله من أسلوب صحيح للحكم، ولكن أيضاً لما تحظى به من قبول عالمي كشرط مسبق للتنمية. وفي هذا الصدد، تكتسي المبادئ الأساسية للحوكمة الرشيدة، من قبيل المساءلة والشفافية ومشاركة الشعب والمساواة والعدالة وسيادة القانون، أهمية بالغة بالنسبة للحكومة.

٤٣- وتوخياً للحوكمة الرشيدة، قامت الحكومة بما يلي:

(أ) في عام ٢٠٠٧، سنَّت حكومة غرينادا أول قانون لمكافحة الفساد في البلد ومشروع قانون لإنشاء لجنة للنزاهة. وتوخى هذان النصان التشريعيان كفالة النزاهة في الحياة العامة. وأحد المقتضيات أن يعلن الموظفون العموميون وأفراد أسرهم المباشرون عن دخلهم وموجوداتهم وما عليهم من مستحقات سنوياً؛

(ب) سُنَّ أيضاً قانون للمشتريات العامة لإنشاء هيئة تنظم وتوائم ممارسات المشتريات العامة في القطاع العام. ومن المتوقع أن يقلص هذا القانون نطاق الفساد ويضمن تحقيق القيمة مقابل أموال الإنفاق العام؛

(ج) إنشاء لجنة لاستعراض سياسات الاستثمار تستعرض جميع مقترحات الاستثمار الرئيسية وتقدم توصيات إلى مجلس الوزراء؛

(د) تنصيب مجلس اقتصادي وطني لينظر في سياسات الاقتصاد الكلي والمسائل الرئيسية الأخرى التي تخلف أو قد تخلف أثراً على اقتصاد غرينادا ويسدي المشورة بشأنها إلى الحكومة؛

(هـ) إنشاء ديوان للمظالم وتعيين أمين للمظالم يحقق في شكاوى أفراد المجتمع بشأن إجراءات الحكومة التي يعتبرونها مجحفة أو ضرباً من إساءة استعمال السلطة أو منافية للقانون أو تنطوي على تقصير.

باء - منع الجريمة وتوفير خدمات الشرطة للمجتمعات المحلية

٤٤- تقر غرينادا بأن المسؤولية الرئيسية عن حالة البلد الأمنية تقع على الحكومة. ولأن الحكومة تدرك هذه المسؤولية، فإنها تولي أهمية كبيرة لمسألتي منع الجريمة وضمان الأمن. وتعترف بأن بيئة التنمية الاقتصادية والاجتماعية ستتضرر إذا لم تُتَّخذ وتُنفَّذ التدابير المناسبة لتلبية الاحتياجات الأمنية للمواطنين ومؤسسات الأعمال والمستثمرين.

٤٥- وبخصوص ما ورد أعلاه، يجري على الدوام تعزيز قدرات قوات الشرطة على أداء مهمتها الرئيسية المتمثلة في حفظ القانون والنظام ومنع الجريمة. ويشكل التدريب في مجال حقوق الإنسان وحمايتها جزءاً أساسياً من برنامج تدريب الشرطة. وبالإضافة إلى ذلك، تقيم قوات الشرطة شراكات مع المجتمع الأوسع في مسعاها لتوفير خدماتها للمجتمعات المحلية. وهذا من شأنه أن يعزز العلاقات بين الشرطة وأفراد المجتمعات المحلية الذين يعملون معاً ليس فقط لاكتشاف الجريمة ومنعها بل كذلك في مشاريع النهوض بالمجتمعات المحلية.

جيم - التعليم وتنمية الموارد البشرية

٤٦- تدرك الحكومة أن أهم استثماراتها ينبغي أن يكون في مواردها البشرية. ويتمثل محور الاهتمام الرئيسي لهذا القطاع في تعميم التعليم الثانوي وإصلاح المناهج الدراسية بغرض تغيير محور تركيز المناهج الدراسية القائمة نحو تلبية احتياجات جميع المتعلمين والاستجابة لقدراتهم واهتماماتهم ولاحتياجات سوق العمل؛ وكفالة ألا يتخلف أي طفل. وتشكل عمليات توأمة الأكاديميين وتنمية المهارات عنصراً أساسياً في هذا المجال. كما يشكل تدريب المدرسين ركناً حيوياً آخر لعملية الإصلاح.

٤٧- وبالإضافة إلى ذلك، تواصل الحكومة توفير فرص التعليم العالي لمواطنيها. وقد تعهدت بأن تحرص على أن تضم كل أسرة معيشية خريج جامعة.

دال - الصحة

٤٨- لقد شكل إنشاء نظام فعال للرعاية الصحية على الدوام هدف كل حكومة في غرينادا. وعلى مرّ السنين، واجهت الحكومات المتعاقبة تحدي الاستجابة بالقدر الكافي لاحتياجات السكان في مجال الرعاية الصحية. ورغم افتتاح مستشفى جديد في عام ٢٠٠٢، لا يزال القطاع الصحي يشكل تحدياً للحكومة.

٤٩- واعتمدت الحكومة استراتيجية وقائية في مجال الرعاية الصحية ويعار اهتمام كبير للأمراض المزمنة غير المعدية. كما أن مسألة الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز مجال يحظى باهتمام أساسي. وتدرك الحكومة أن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ليس معضلة صحية فحسب، لكنه أيضاً قضية إنمائية لها آثارها الاجتماعية والاقتصادية والثقافية. وهو يمس أكثر قطاعات السكان إنتاجية ويمكن أن يشكل بالتالي خطراً على النمو الاقتصادي في غرينادا إذا لم يُدَر بفعالية. وتضطلع وزارة الصحة بدور ريادي في تنفيذ البرامج الرامية إلى الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. وقد أنشئ برنامج للكشف المبكر يتيح إجراء اختبارات سرية بالمجان. ويشكل توفير العقاقير المضادة للفيروس بالمجان لجميع المصابين إلى جانب الرعاية الصحية والإرشاد المجانيين أيضاً جزءاً من استراتيجية غرينادا للوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. وتقيم الحكومة شراكات مع الهيئات المحلية والإقليمية في تنفيذ استراتيجيتها.

٥٠- وعلى مر السنين، خصصت غرينادا الموارد لمكافحة انتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وتواصل دعوة جميع القطاعات، بما في ذلك الحكومة نفسها، إلى تخصيص ما يكفي من الموارد البشرية والمالية لذلك.

هاء - الإسكان

٥١- تقر الحكومة بأن الحصول على السكن اللائق حق أساسي من حقوق الإنسان. وقد استحدثت بمساعدة من مختلف الوكالات برامج ترمي إلى كفالة حصول المستضعفين على السكن اللائق. وجراء تدمير إعصار إيفان لنحو تسعين في المائة من المساكن في عام ٢٠٠٤، فإن توفير السكن اللائق لا يزال أمراً صعباً. وتحاول الحكومة معالجة هذه المشكلة من خلال مشاريع السكن المنخفض التكلفة وقروض إصلاح المساكن بمعدلات فائدة تفضيلية للأسر ذات الدخل المحدود. وتُقدَّم مساعدة خاصة إلى المسنين والمعوقين وغيرهم من الحالات الخاصة من قبيل الآباء العزب والمصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.

حادي عشر- أفضل الممارسات والإنجازات

٥٢- إلى جانب القوانين المحلية لتعزيز حقوق الإنسان، وقعت غرينادا على عدد من الاتفاقيات والمعاهدات الدولية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان الأساسية أو انضمت إليها أو صدقت عليها.

٥٣- وليس من قبيل المغالاة زيادة التأكيد على أهمية مشاركة المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية في الحياة السياسية والمدنية في غرينادا. فقد اضطلعت منظمات المجتمع المدني من قبيل ائتلاف غرينادا الوطني لحقوق الطفل ومنظمة غرينادا الوطنية للمرأة ووكالة غرينادا

للتنمية المجتمعية ووكالة تطوير المناطق الريفية، ضمن منظمات أخرى، بدور هام في زيادة الوعي بالمسائل الاجتماعية والسياسية التي تمس مواطني غرينادا. وواقع الحال أن هناك عموماً عدداً من الجماعات المحلية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني التي تعمل دون أي قيد وتحقق في قضايا حقوق الإنسان وتنشر استنتاجاتها بشأنها وتعاونت معها الحكومة عموماً واستجابت لآرائها.

٥٤- وتملك كيانات مستقلة من قبيل لجنة الخدمة العامة ومجلس الطعون المعني بالخدمة العامة ومجلس الطعون المتعلقة بالضرائب صلاحية معالجة مختلف جوانب المسائل التي تمس المواطنين والشركات. وتراقب كيانات من قبيل لجنة الخدمة العامة توظيف الموظفين العموميين وتعيينهم وترقيتهم وتأديبهم وتعزز حقوقهم. وبالإضافة إلى ذلك، يكفل إنشاء ديوان المظالم مطابقة إجراءات هذه الهيئات المستقلة أو القانونية لقانون البلد.

٥٥- وتسعى حكومة غرينادا دائماً إلى توفير الخدمات لمواطنيها بمعايير مقبولة دولياً. وتحقيقاً لهذه الغاية، شُيد مستشفى جديد في سان جورج لسد النقص الحاصل في المستشفى القائم. وتم تحسين خدمات الرعاية الصحية مع التركيز على الرعاية الصحية الوقائية لتلبية الاحتياجات الصحية المتزايدة.

٥٦- كما تم تحسين مرافق السجون وفقاً للمعايير المقبولة دولياً. ويجري اتخاذ تدابير لمعالجة دواعي القلق المتزايد إزاء مشكلة اكتظاظ السجون وشكاوى أخرى تتعلق بها. ويُسمَح للجماعات المستقلة لحقوق الإنسان برصد أحوال السجون وإعداد تقارير مستقلة. وتم وضع برامج دعم تعليمية خاصة بالسجون توفر للنزلاء التدريب الأكاديمي والمهني ومهارات لمساعدتهم في الحصول على عمل مناسب لدى الإفراج عنهم. ويشكل هذا جزءاً من البرنامج التأهيلي العام الذي يشمل بالإضافة إلى التعليم وتطوير المهارات التوجيه وأنشطة رياضية وتشجيع إشراك الأسر في حياة النزلاء.

٥٧- وكان تقديم واعتماد قانون مكافحة العنف العائلي لعام ٢٠٠١ وقانون الإجراءات المختصرة لمواجهة العنف العائلي وقانون حماية الطفل لعام ١٩٩٨ بمثابة إشارات واضحة تدل جميعها على التزام غرينادا بكثير من الحقوق المنصوص عليها في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

٥٨- وثمة وقف فعلي لعقوبة الإعدام في غرينادا. فعقوبة الإعدام في غرينادا مسألة تقديرية وليست إلزامية كما ورد في قرار مجلس الملكة الخاص في قضية برنارد كوارد وآخرين ضد A.G. (طلب الاستئناف لمجلس الملكة الخاص رقم ١٠ لعام ٢٠٠٦).

ثاني عشر- التحديات والعوائق

٥٩- تواصل غرينادا الوفاء بالتزاماتها التي تفرضها عليها تعهداتها والتزاماتها الطوعية. وتتبدى فلسفة الحكومة بوضوح في دعمها للأنشطة التي تعزز وتحمي حقوق الإنسان لجميع الأشخاص دون أي تمييز من أي نوع، وفي تأييد التمتع بأعلى مستوى من حقوق الإنسان على الصعيد المحلي. وقد صدقت غرينادا على صكوك الأمم المتحدة الأساسية لحقوق الإنسان دعماً منها لصون حقوق الإنسان على الصعيد الدولي. غير أن ثمة حاجة للدعم التقني في مجالات أساسية لتعزيز قدراتنا على مواصلة القيام بذلك. وتؤمن غرينادا بأن تعزيز حقوق الإنسان يساهم إلى حد كبير في تحقيق الديمقراطية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والأمن والسلم في العالم.

٦٠- وعدم قدرتنا على الوفاء ببعض التزاماتنا فيما يخص التوقيع والتصديق على بعض الصكوك الدولية ناجم عن نقص القدرات التقنية. وستواصل الحكومة تعزيز برنامجها في مجال حقوق الإنسان من خلال الإجراءات التي يضطلع بها كل موظفيها، وتحسين ردودنا، والقيام بالإصلاح القانوني اللازم.

ثالث عشر- توقعات الدولة

٦١- تدرك الحكومة أن ثمة حاجة ملحة لمعالجة حالة الاكتظاظ في مؤسستها العقابية الوحيدة. وبالإضافة إلى ذلك، تثير ممارسة إيواء الجناة من صغار السن في نفس المرافق مع المدانين البالغين قلق الحكومة. وفي الفترة ٢٠٠٢/٢٠٠٤، شيدت الحكومة مرفقاً منفصلاً للجناة من صغار السن في بلدة باسيلوت الريفية في سان دافيدز. ولكن إعصار إيفان في عام ٢٠٠٤ أتى على معظم المبنى. ورغم أنه تم الشروع في إصلاح المبنى، فإن العوائق المالية أثرت سلباً على إنجاز هذه العملية. وستواصل الحكومة العمل بكد لجمع الأموال اللازمة لبناء سجن جديد وإنجاز المرفق الخاص بالجناة من صغار السن.

٦٢- وتلتزم الحكومة بمواصلة الإصلاح التشريعي حرصاً على أن تحمي القوانين حقوق مواطنيها بالقدر الكافي.

٦٣- وينبغي معالجة الحاجة إلى وضع قوانين لحماية الأشخاص ذوي الإعاقة والمصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز من جميع أشكال التمييز.

٦٤- ويجري العمل على وضع سياسة خاصة بالشباب وسياسة وطنية للرياضة. ورغم أن الدستور ينص بشكل عام على حماية حقوق المواطنين، فمن المهم الحرص على وضع سياسات خاصة لمعالجة احتياجات مجموعات المصالح الخاصة.

٦٥- وقد اقتُرِح وضع بروتوكول اجتماعي جديد بين الحكومة والحركة العمالية والقطاع الخاص. ويتواصل التشاور بهذا الشأن بين مجموعات المصالح المختلفة.